

دور مجلس الأمن في إرساء الديمقراطية

إعداد: د. بوغزالة محمد ناصر

مقدمة:

لقد كثر في نهاية القرن الماضي الحديث عن ديمقراطية الأمم المتحدة وديمقراطية العلاقات الدولية بإعادة النظر في النظم السياسية و الدستور السائدة في العالم، خاصة في الدول النامية، بحجة أن هذه الدول لا تطبق ولا تحترم مبادئ الديمقراطية التي تعني بها أنصار الليبرالية ، ما دام أن الدول النامية تعرف أنظمة دكتاتورية قائمة على عدم احترام إرادة الشعب، وذلك إما بتزوير الانتخابات أو جعلها شكلية، أو بعدم احترام مبدأ التناوب على السلطة وفق المقتضيات القانونية.

ومن هنا ارتأت الأمم المتحدة وخاصة مجلس الأمن بأنه من واجب هذه المنظمة لفت انتباه الدول إلى هذه الحقيقة التي تولد عنها وجود بؤر توتر في العالم و تصدع في ما تسعى إلى الحقيقة المنظمة وهو إرساء وتدعيم السلم و الأمن الدوليين باعتبار أن الدول النامية خاصة من حيث المبدأ العام لها الحرية الكاملة في اختيار نظامها السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي وأن هذا الطرح يندرج ضمن الانتقاص المحجوز للدول، فإن الأمم المتحدة ارتأت أنه من غير المعقول أن تظل مكتوفة الأيدي وهي ترى أن المواثيق الدولية وفي مقدمتها ميثاق منظمة الأمم المتحدة غير محترم من الممارسات اليومية للدول.

ولعل مثل هذه الدوافع وغيرها هي التي جعلت منظمة الأمم المتحدة تسعى جاهدة إلى مطالبة الدول بضرورة احترام تعهداتها بموجب الميثاق و المعاهدات الدولية ذات الصلة التي هي طرف فيها.

ولما كان الدور الحقيقي للأمم المتحدة في مدة التسعينات وما بعدها قد تجاوز الدور التقليدي المنوط بها، باعتبار أن مفهوم السلم و الأمن الدولي لم يعد له ذلك الطرح القديم الضيق المحدد في النزاعات الحربية، بل تجاوزه إلى مجالات جديدة لها انعكاسات على حفظ السلم و الأمن الدولي، مثل الصحة (تعني الأمراض في الدول) ومحاربة المخدرات، والإرهاب الدولي وغسيل الأموال، ومحاربة الفساد(الرشوة)، الصراعات السياسية الداخلية...

ثم أن المجتمع الدولي قد وصل إلى حقيقة مفادها أن اعتناق وتجسيد الدول للديمقراطية سيساهم لا محالة في توطيد الاستقرار السياسي مادام أن هذا التوطيد سيبعد الدولة في التفكير في الحرب ويقلل من إثارة الفتن السياسية و الانشقاقات الداخلية.

ولن يكون هذا الأمر إلا باحترام المبادئ الواردة في المواثيق الدولية و النصوص الداخلية التي تسمح للأفراد في المشاركة في الحياة السياسية سواء بشكل مباشر أو عن طريق ممثلهم الذين يختاروهم بكل حرية.

وهذا يفيد أن منظمة الأمم المتحدة في بداية تأسيسها قد سعت إلى تكريس المظهر الخارجي لمبدأ تقرير المصير وهو حق الشعوب في الاستقلال عن طريق الكفاح المسلح، لكن المظهر الداخلي لتقرير المصير لم يلقى اهتمام الأمم المتحدة بشكل واضح إلا بعد التسعينات، ولعل من آثار عدم الاهتمام هذا ظهور أنظمة ديكتاتورية في العديد من دول النامية متذرعة بالجمال المخلوط.

وقد ساعد على تجسيد فكرة الديمقراطية سقوط الأنظمة الدكتاتورية و الأنظمة الشيوعية في أوروبا الشرقية، وكذلك المساعدات المشروطة التي تعدلها الدول المتقدمة للدول المتخلفة،

التي ساهمت إلى حد كبير في بلورة هذا المبدأ، فضلا عن ذلك الضغوط التي لجأت إليها منظمة الأمم المتحدة وعلى رأسها مجلس الأمن في العديد من الدول في مختلف القارات، وقد اقتنعت أغلبية الدول النامية بهذا المسعى، ما دام أن ممارسات بعض منها يسلب الشعب حقه الشرعي في المساهمة في الحكم، وما دام كذلك بأن التحية لا يمكن أن تعرف طريقها إلى التحقيق إلا في ظل الاستقرار السياسي المبني على احترام المبادئ الديمقراطية في كافة مؤسسات الدولة، وأن التفتح الحقيقي لطاقات الشعب لا يمكن أن تعطي ثمارها إلا في ظل احترام تطبيق هذا المبدأ.

ولكن هذا لا يمنع إطلاقا من انتقاد الدول للأمم المتحدة أحيانا عندما تقتصر هذه المنظمة في القيام بدورها وفق ما تقتضي به موثيقها أو في التدخل في بعض الدول الذي لا يتجاوب مع اختصاصها، أو في التأخير في ممارسة هذا التدخل، أو بعد وجود أسباب حقيقية له.

إنطلاقا من هذه الزاوية فإن تجسيد الديمقراطية في العالم ينبغي أخذها في هذا الإطار ذلك أن المنظمة ترى في بعض الدول بأنها لا تحترم مبادئ الديمقراطية السياسية، في حين ترى لعرض الدول أن المنظمة لا تحترم الديمقراطية في ممارستها، فضلا عن ذلك فإنها تتدخل في الشؤون الداخلية للدول.

ولعل هذا البعد يثير أحد العوامل التي دفعتني للكتابة في هذا الموضوع الشائك الذي تتداخل فيه السياسة والاقتصاد والاجتماع والقانون، حتى نقف موقفا موضوعيا عملية الحياد العلمي في تناول هذه الدراسة.

من هنا نرى أن هذه الدراسة ذات أهمية قصوى باعتبارها تسلط الضوء على موضوع في غاية الأهمية في الربط بين الأمم المتحدة وخاصة مجلس الأمن، وبين مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، فإلى أي مدى يمكن التوفيق بين وظيفة مجلس الأمن في حفظ السلم والأمن الدوليين وبين الاختصاص المحجوز للدول في تجسيد الديمقراطية؟، فكيف ظهرت هذه الديمقراطية وما هي دعائمها؟، وهل شهد المجتمع الدولي حالات لها؟.

لكم هي أهم النقاط التي ارتأيت الإجابة عنها من خلال منهجية قائمة على تجسيد المنهج التحليلي الوصفي في تتبع الأحداث الدولية و الوقوف عندها بالإيضاح و الشرح و التحليل و الانتقاد أحيانا كلما دعت الضرورة لذلك.

وقد فضلنا الإجابة عن الإشكالية المطروحة في الخطة التالية:

- المبحث الأول: الظهور التدريجي للديمقراطية على الصعيد العالمي.
- المطلب الأول: تدخل الأمم المتحدة لدعم الديمقراطية و إشكالية المجال المحفوظ للدول.
- الفرع الاول: بروز الديمقراطية دوليا وانتشارها.
- الفرع الثاني: اصطدام الأمم المتحدة بالمجال المحفوظ للدول.
- الفرع الثالث: تجسيد الدول الديمقراطية و الأمم المتحدة (تقرير المصير).
- المطلب الثاني: الأسس المستند عليها لتدعيم الديمقراطية.
- الفرع الاول: التوسع في تفسير نصوص الميثاق.
- الفرع الثاني: التوسع في مفهوم السلم و الأمن الدولي.
- الفرع الثالث: بعث السلام من خلال خطط.
- المبحث الثاني: إرساء الأمم المتحدة للديمقراطية (الجوانب القانونية لدعم الديمقراطية).
- المطلب الأول: الإشراف على الانتخابات.
- الفرع الاول: في إفريقيا.

- الفرع الثاني: آسيا.
- الفرع الثالث: أمريكا اللاتينية.
- المطالب الثاني: توطيد الديمقراطية كأساس لحفظ السلم و الأمن الدوليين.
- الفرع الأول: تغيير طبيعة عمليات السلام.
- الفرع الثاني: برنامج الأمم المتحدة الخاصة بالمساعدة
- الفرع الثالث: البرامج الخاصة بتدعيم مؤسسات الدولة.

المبحث الأول:

الظهور التدريجي للديمقراطية على الصعيد العالمي

بعدما تبنت الدول الليبرالية نفسها داخليا حاولت نقل هذه التجربة إلى أوروبا الشرقية التي خالفت مشروعا مماثلا من الناحية الأيديولوجية للنظرية الماركسية، وكذلك إلى باقي دول العالم، خاصة بعد استقلال عدد كبير من الدول النامية، وذلك بربطها عن طريق المعاهدات أو الدساتير التي كانت محل خلاف بين الدول المستعمرة، بمعنى آخر من هذه الدول حاولت تصدير النظام الديمقراطي للدول التي احتلتها بالدرجة الأولى، ثم باقي الدول الأخرى، على مرحلة أولى ثم انعكس هذا المشروع على عمل منظمة الأمم المتحدة التي سعت الدول القوية من خلالها إلى زرع الديمقراطية بذرائع خفية تستر من خلالها عن الأهداف الحقيقية.

لذا سنتناول هذا المبحث في المطلبين التاليين:

المطلب الأول: تدخل منظمة الأمم المتحدة لدعم الديمقراطية و إشكالية المجال المحفوظ للدول.

المطلب الثاني: الأسس القانونية المستندة عليها لتدعيم الديمقراطية.

المطلب الأول: تدخل منظمة الأمم المتحدة لدعم الديمقراطية

و إشكالية المجال المحفوظ للدول.

أوضحت الديمقراطية أحد المواضيع الأساسية و الهامة التي إنعكست على منظمة الأمم المتحدة وكافة أجهزتها في مؤتمراتها واتخاذ القرارات و التوصيات باستثناء مجلس الأمن الذي تحكمه مبادئ خاصة، بغية تمكين الدول من خلال المنظمة إلى تجسيد هذه الديمقراطية،

خاصة وأن مرحلة الستينيات و السبعينات قد شهدت إنفلاجات كثيرة في أفريقيا وأمريكا اللاتينية خاصة من أجل القضاء على هذه الظاهرة الخطيرة التي تعصف بالإصلاحات التي سطرها الدول، فإن الأمم المتحدة حاولت التدخل للحد من هذه الظاهرة و القضاء عليها.

وحتى نتناول هذه الظاهرة توضيحاً ارتأينا معالجتها في الفروع التالية:

- الفرع الأول: بروز وانتشار الديمقراطية دولياً.
- الفرع الثاني: اصطدام الأمم المتحدة بالجمال المحفوظ للدول.

الفرع الأول: بروز وانتشار الديمقراطية دولياً.

في بداية الأمر كانت الأمم المتحدة تتدخل من أجل تسوية النزاعات الدولية، ولكن في مرحلة لاحقة ظهرت هناك نزاعات داخلية غطتها الأمم المتحدة عن طريق البروتوكولين الإضافيين لسنة 1977، وهو ما جعل هذه المنظمة تعيد النظر في دورها التقليدي بالتكيف مع القضايا الجديدة التي تثير تحفظات الدول باعتبارها تدخلاً على شؤونها الداخلية، فاختلقت الأداة القانونية المعبر عنها من قبل الدول ومنظمة الأمم المتحدة، فالدول كانت ترى أن هذا النشاط من صلاحياتها ولا يحق للمنظمة التدخل فيه ما دام أن المنظمة أحد المبادئ التي تحملها هو مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، بينما ترى المنظمة أن تزرع الدول باسم السيادة و عدم التدخل فيه مساس وتقييد لصلاحيات المنظمة المنوط بها تحقيق والأمن الدوليين، ما دام أن هذا الهدف يتمشى مع مبادئ المنظمة التي ينبغي عليها السعي إلى القضاء على كل ما يهدد السلم و الأمن الدوليين التي في مقدمتها النزاعات الداخلية التي راح ضحيتها عدد من المدنيين و تعطيل عمل المؤسسات الدستورية في الدولة، ما دام أنه لا يمكن تجسيد سلام وأمن دوليين إلا في ظل بناء الدول لأنظمة ديمقراطية تساعد من خلالها المواطنين

على بناء المؤسسات بعيدا عن العنف و الانشقاقات عن طريق الانتخابات التي تنوعت حسب الدول (فردية أو تعددية)، وهذا يفيد أن عددا من الدول لم تنضج فيها الشعوب وحكامها للاعتراف بالتعددية السياسية، لأن جزء منها كان محكوما بالحزب الواحد، وهو ما يجعل هذه الدول في حاجة إلى تحولات كبيرة داخلية من أجل أن تبلغ مسعاها.

لهذا عبرت منظمة الأمم المتحدة عن استيائها لما يحدث في الدول، وعبرت كذلك عن نيتها في تقديم المساعدة لبعض منها، هذا الطرح اصطدم باعتراض دولي وانتقادات لازعة لإبعاد منظمة الأمم المتحدة عن التدخل في سياسات الدول.

ومع ذلك كان لا بد من أن تسعى المنظمة إلى تحقيق مبدأ الديمقراطية لأن بعض الدول لم تدرك بعد. غايات منظمة الأمم المتحدة التي قال فيها البعض (نظام سياسي يعطي لكل المحكومين القدرة المنظمة و الدستورية لتغيير حكامهم سلميا، إذا قرروا ذلك بأغلبية كافية اعتمادا على الأحزاب و الجمعيات غير العنيفة، و المؤسسة بحرية للقيام بدورهم كمواطنين و التمتع بجميع حقوقهم المدنية و الضمانات الشرعية لمزاوتها).

لكن تدخل منظمة الأمم المتحدة و مجالس الأمن كان محتشما في نهاية السبعينات، لأن هذا التدخل لقي معارضة شديدة من قبل الدول التي شهدت عدم النجاح وتنوع في الأنظمة السياسية تجسيدا للديمقراطية من وجهة نظر الداخلية¹.

وقد برز هذا التدخل من خلال قضيتين أساسيتين هما ضمان تطبيق واحترام حقوق الإنسان وتطبيق الديمقراطية من خلال عدد من المواثيق الصادرة عن المنظمة لمختلف القرارات الصادرة عن الجمعية العامة ومجلس الأمن.

-1 (H) Hemmet : Le temps de la démocratie , revue internationale des sciences sociales, N128, Mai1991,p268.

لكن مدة النصوص لم تلاق التزاما في النفاذ في بعض الدول وهو ما تطلب من المنظمة إلى أن تقدم إلى مرحلة ثانية وهي أن تتدخل فعليا من أجل حل هذا الإشكال تمثل بشكل جوهري في سياسات المنظمة ما بعد التسعينات في كل من هايتي سنة 1994، وكمبوديا سنة 1992، وناميبيا سنة 1978، أنغولا سنة 1992، وموزنيق سنة 1992، السالفادور سنة 1993، جنوب أفريقيا سنة 1994، وبورندي سنة 1996، سيراليون سنة 1997، و سلافونيا الشرقية باراتيا وسيرميوم الغربية سنة 1996.

هذه التدخلات عرفت إصدار قرارات مختلفة للمجموعة العامة وخاصة مجلس الأمن التي سعى من خلالها إلى بناء الديمقراطية في هذه الدول التي سنقف عندها لاحقا.

وهكذا تحولت منظمة الأمم المتحدة خاصة مجلس الأمن من تحقيق السلم و الأمن الدوليين التقليديين إلى دور جديد إيجابي (وبدأ أن الدول القديمة بإمكانها من جديد أن تلبس ثوب الديمقراطية، ورغم انقسام يالطا في أوروبا الشرقية توصلت هي كذلك إجراء إنتخابات حرة عام 1948، ومن جهتها عرفت أمريكا اللاتينية عدوى الحرية.

ففي البرازيل فرضت على VERGAS إنتخابات بمنافسة الجنرال DULTO الذي فاز في الإنتخابات، وفي الأرجنتين سقط نظام العسكريين القريب من الفاشية ليسمح للعقيد بيرون PERON بالوصول إلى الحكم بناء على استفتاء شعبي، وفي فنزويلا أطاح بعض العسكريين بآخرين وفوضوا الحكم لشخص مدني (Romels Bert au court)¹.

إن تدخلات المنظمة الأممية في بعض الدول كانت درسا لدول أخرى، ولعل من إنعكاسات الديمقراطية أن الدول قد عدلت عن الحزب الواحد إلى التعددية السياسية الحقيقية، وتعديل الدساتير لاختصاصات مختلف السلطات وحقوق وحريات المواطن الأساسية، تأسيس رؤساء حكومات بدلا من هيمنة الرئيس على كل مجالات الحياة، الاعتراف بازدواجية غرف التظاهرات و التجمعات و المسيرات، وأقر الملكية الفردية...

-1 Guy Hermet, op.cit,p49.

كل هذه المبادئ تبنتها أغلبية الدول في دساتير، وحرصت على ضمانها من خلال إنشاء دساتير جديدة أو تعديل الدساتير السارية المفعول، ونتيجة لهذه التعديلات، فقدت كثير من الأنظمة مصداقيتها بالإطاحة بها وهذا ما عرفته أوروبا الشرقية خاصة (الاتحاد السوفياتي سابقا ويوغسلافيا)، وكذلك اليونان سنة 1974 الذي عرف تجسيدا للديمقراطية، ولحقته البرتغال سنة 1975 بتنظيمه لانتخابات ديمقراطية التي امتدت إلى إسبانيا سنة 1977، و تخلت بعض الدول تحت الضغوط الداخلية و الخارجية عن أنظمتها العسكرية لتحل محلها أنظمة مدنية مثل الأكوادور سنة 1979، و البيرو سنة 1980، و الأرجنتين سنة 1983، و الأرجواي سنة 1984، والبرازيل سنة 1985، و الشيلي و البراغواي سنة 1989¹. فهذه الدول أصبحت عاجزة عن الاستجابة للمتطلبات الشعبية التي تقتضيها المرحلة، فهبت ريح الإصلاح فيها وأرغمتها على مسيرة الواقع الدولي السائد بشكل عام.

وما يمكن قوله في هذه الفترة أن الأنظمة المتعفة قد تم إسقاطها إما داخليا أو بجعل الضغوط الدولية المتزايدة استجابة لرغبات الشعب وطموحاته.

(وبدأ فرض الديمقراطية كمعيار ونموذج للحكم في أمريكا الجنوبية، انشر الإحصائيات بوجود حتى عامي 1991 و 1992 ما يقارب 91 دولة ديمقراطية إضافة لـ 35 دولة في طريقها نحو التحول الديمقراطي)².

1-s.p.Huntington , troisième vague, les Démocratisations du XX siècle, traduit par Françoise Brugges, Nouveaux Horizons, 1991,p9.

Yves Beigbedern le contrôle international des élections Bruylant-2
Bruxelles , L.G.D. J, paris 1994,p9.

الفرع الثاني: اصطدام الأمم المتحدة بالمجال المحفوظ الدولي

إن واضعي الميثاق قد حاولوا التوفيق بين مبدئين أساسيين وهما مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول وبين واجب التدخل الذي يتطلبه السهر على تحقيق السلم و الأمن الدوليين.

وحيثما فإن مبدأ عدم التدخل هو الذي كان يؤخذ بعين الاعتبار لكن مع التوسع في قواعد القانون الدولي الإنساني وحماية حقوق الإنسان بات من الضروري أن يكون هناك تدخل ولكن تحت ستار قانوني وهو الشرعية الدولية في إطار القرارات الصادرة بشكل خاص عن مجلس الأمن.

ومن العوامل التي ساعدت على إقرار تدخل مجلس الأمن في بعث الديمقراطية في الدول خاصة النامية منها هو زوال الدول الشيوعية الذي مهد إلى حد كبير في بلورة الديمقراطية.

ولكن تجسيد الديمقراطية من خلال قرارات مجلس الأمن اصطدام بعقبة أساسية وهي مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول - مبدأ السيادة - خاصة بعد ظهور اتجاهين أساسيين في مؤتمر سان فرانسيسكو حول هذه النقطة بالذات:

الاتجاه الأول يرى ضرورة منح صلاحيات واسعة لمنظمة الأمم المتحدة في مواجهة سلطات الدول.

أما الاتجاه الثاني فقد كان يميل إلى تعزيز الاختصاص الوطني للدول¹.

وبذلك تم التوصل لنص المادة 2/7 من الميثاق: وهذا ما جعل فيشنسكي يقول أن التمسك بالمجال المحفوظ للدول من شأنه أن يبعد الأمم المتحدة عن تحقيق أهدافها وينحرف بها عن

1- د. بوكراادريس، المرجع السابق، ص ١٠٣.

الغاية المحددة بموجب أحكام الميثاق انطلاقا من عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وبذلك لا ينبغي التمسك بهذا المبدأ حتى يتم تعطيل أحكام الميثاق خاصة تلك المتعلقة باحترام ونشر الديمقراطية.

ولن يتسنى لمنظمة الأمم المتحدة في ظل هذا التحول أن تبقى مكتوفة الأيدي لتخرج من حيادها وتلعب دورا إيجابيا في إرساء الديمقراطية خاصة في دول العالم الثالث مضيقه بذلك من مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول خاصة بعد استفحال النزاعات الداخلية في الدول لعهد غير مسبوق متأثرة إلى حد كبير بأنصار التدخل الذين منهم الفقيه وهنريج القائل : بأن كل مسألة داخلية تصبح مسألة دولية عندما تشكل خطرا على السلم الدولي¹.

وفي نفس السياق ورد في التقرير السنوي للأمين العام للأمم المتحدة سنة 1999: (إن المفهوم الصارم و التقليدي للسيادة بات غير محقق لتطلعات الشعوب في التمتع بحرياتها الأساسية حاليا.

إن أحكام الميثاق جاءت باسم الشعوب وليس حكومات الأمم المتحدة، كما أنها لم تأتي لضمان حقوق السلم و الأمن الدوليين فقط، إن أحكام الميثاق جاءت تعبيرا لإيماننا بالحقوق الأساسية للإنسان وكرامة الكائن البشري، فهي تقتزن بسيادة الشعب، ولم يكن غرضها إعطاء ترخيص للحكومات لتدريس الحقوق الأساسية وكرامة الإنسان، إن السيادة تقتضي المسؤولية وليس فقط السلطة².

1- د. بوكرا دريس، المرجع السابق، ص 103.

2- مجلة المعلومات، السنة الثامنة، العدد 112، مركز المعلومات القومي، دمشق 1999، ص 8.

المطلب الثاني: الأسس المستند عليها لتدعيم الديمقراطية

تعددت الأسس المستند عليها لتدعيم الديمقراطية ونشرها في العالم انطلاقاً من مبادئ قانونية كانت محل خلاف وجدال بين فقهاء القانون الدولي، بين مسلم بها كلها وبين مسلم بجزء منها، ونجمل هذه الأسس في الفروع التالية:

- الفرع الأول: التوسع في نشر نصوص ميثاق منظمة الأمم المتحدة.
- الفرع الثاني: التوسع في مفهوم السلم و الأمن الدوليين.
- الفرع الثالث: بعث السلام من خلال خطط.

الفرع الأول: التوسع في نشر نصوص ميثاق منظمة الأمم المتحدة.

بالنظر للتطورات التي عرفها العالم في الفترة الأخيرة حين تم التعدي على حقوق الإنسان في أنحاء شتى من العالم، حتى في الدول المتقدمة، وكذلك لجوء عدد من القادة العسكريين إلى الإطاحة بالأنظمة السياسية القائمة واستفحال المعارضة الداخلية إلى حد تولدت عنه حروب أهلية في بعض الأحيان التي اتخذت في بعض البلدان تصفية عرقية واشية، فإن الأمم المتحدة وخاصة مجلس الأمن لم يعد دورها تقليدياً قائماً على الحياد، بل بات من الضروري عليها أن تسعى إلى الحد من هذه السلبات التي برهنت أن لها علاقة مباشرة باستتباب الأمن و السلم الدوليين، لذا كان على مجلس الأمن أن يتدخل في هذه القضايا دعماً للديمقراطية في العالم، التي كان منطلقها الأول التوسع في أحكام الميثاق، وذلك تجسيدا لأحكام المادة الأولى منه.

وقد عبر الأمين العام للأمم المتحدة بطرس بطرس غالي عن هذه الحقيقة قائلاً (إن كلمة ديمقراطية لا تظهر في ميثاق الأمم المتحدة، بيد أن العبارات الاستهلاكية للميثاق تقول : نحن

شعوب الأمم المتحدة أن هذه الفكرة عن الديمقراطية السلطوية السياسية التي تستند إلى إرادة الشعب، أصبحت ليست مجرد مثل أعلى بل أصبحت ضرورة عملية¹.

وقد تضمن بيان رئيس مجلس الأمن في جلسته بتاريخ 31 / 01 / 1992 (أن السلم و الأمن الدوليين لا ينبثقان من غيبة الحروب و النزاعات المسلحة، فثمة تهديدات أخرى ذات طبيعة غير عسكرية للسلم و الأمن الدوليين نجد مصدرها في عدم الاستقرار الذي يوجد في المجالات الاقتصادية و الاجتماعية ، الإنسانية و البيئية)².

وهذا التوسع في المفهوم مستمد من دراسة الاختصاصات الضمنية التي يرى فيها أصحابها (أن الاعتراف للمنظمات الدولية بمباشرة الاختصاصات الضمنية التي لم ترد صراحة في الميثاق المؤسس للمنظمة واستخلاصها ضمناً باعتبارها ضرورية لتحقيق أهداف المنظمة وممارسة وظائفها على أساس افتراض أن الدول عندما قررت إنشاء المنظمة إنما قررت في نفس الوقت كل ما يلزم من اختصاصات تمكنها من تحقيق الأهداف بصورة فعالة)³.

بينما هذه النظرة وإن كانت الأقرب إلى الواقع إلا أن الكلاسيكيين ظلوا منتقدين لها بقولهم أن إختصاص المنظمة محدد سلفاً كقاعدة عامة، ولا يجوز التوسع فيه أو التوسع في تفسيره، أو الخروج عن مداه، فلا بد من أعمال النص دون تجاوزه.

1- بطرس بطرس غالي، الوقائع، السنة 15، العدد 4، ديسمبر 1994، ص 2.

2- إدارة شؤون الإعلام، الأمم المتحدة، الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة 47، نيويورك 1993، ص 108.

3- د. مصطفى سلامة حسين، المنظمات الدولية، الردود الجامعية، بيروت 1989، ص 12.

الفرع الثاني:

التوسع في مفهوم السلم و الأمن الدوليين

بالنظر لصعوبة تعريف السلم و الأمن الدوليين وتحديدتهما تحديدا دقيقا، فإن هذا قد أدى بالأمم المتحدة وخاصة مجلس الأمن بالتوسع في هذا المفهوم، انطلاقا من تصريحات رؤساء الدول و الحكومات بمناسبة انعقاد مجلس الأمن، 31 / 01 / 1992، الذين طالبوا بضرورة التوسع في مفهوم السلم و الأمن الدوليين، خاصة بعد عجز مجلس الأمن في ظل الحرب الباردة وما انجر عليها من تجميد من حيث النصوص و التطبيق، فتدخل للمجلس حفاظا للسلم و الأمن الدوليين:

- من خلال انتهاكات حقوق الانسان.
- من خلال تسوية النزاعات الداخلية.
- من خلال مكافحة الإرهاب.
- من خلال المجال الصحي.
- من خلال مكافحة زراعة وإنتاج وترويج المخدرات.

وهذا ما جعل بطرس بطرس غالي يقول (إن السلم هو أساس النظام المتعدد الأطراف، هدفه هو ضمان ألا تحمل دولة ما السلاح ضد دولة أخرى، أما اليوم فإن الحروب تقع داخل الدول ذاتها وليس بين الدول وبعضها البعض، ولذلك فقد اكتسبت كلمة السلم تعريفا جديدا، أن السلم بين الدول هو عمل الدبلوماسيين، ولقد حان الوقت لكي تتطلع إلى السلم داخل الدول باعتباره عملا من أعمال الانتقادين ومراقبي الانتخابات و الذين يرصدون احترام حقوق الإنسان.

إن السلم داخل الدول هو نتيجة السياسات الناجحة المتعلقة بالتنمية الديمقراطية¹.

وهو نفس الكلام الذي أعاده الأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان سنة 2000، قد أكد بطرس بطرس غالي أيضا في تقريره السنوي سنة 1995، (من السمات الأخرى للمنازعات الحالية إغتيال مؤسسات الدولة وبخاصة الشرطة و السلطة القضائية، مما يؤدي لشلل الحكم وانعدام الأمن العام وشيوع الفوضى، ولا يقتصر الأمر على توقف مهام الحكومة، وإنما يتعداه إلى تدمير الممتلكات الحكومية ومقتل المسؤولين أو فرارهم من البلد، مما مؤداه أن التدخل الدولي يجب أن يتجاوز مجرد المهام العسكرية و الإنسانية، وأن يشمل تشجيع المصالحة الوطنية وإعادة تنصيب حكومة ذات فعالية).

وقد صدرت عدة قرارات عن مجلس الأمن مجسدة لهذه الحقيقة، كتلك المتعلقة بالامدادات الإنسانية في العراق ويوغسلافيا و السودان وروندا وتركيا و الموزنبيق وأنغولا، باعتبار أن هذه العمليات تساهم في تدعيم السلم و الأمن الدوليين.

الفرع الثالث: بحث السلام من خلال خطط

بناء على إنعقاد مجلس الأمن سنة 1992، فإن الجمعية العامة في نفس السنة تبنت ما سمي (خطة من أجل السلام) القائمة أصلا على:

1 - الدبلوماسية الوقائية.

2 - صنع السلام.

3 - حفظ السلام.

4 - بناء السلام.

1- الأمم المتحدة، الوقائع، سنة 14، العدد 4، ديسمبر 1994، ص 2.

و التي تهدف بالدرجة الأولى إلى منع نشوب الحروب و العمل على تخفيف التوتر عند حدوث النزاعات تفاديا لتفاقمها واحتواءها قبل استفحالها، ومنع امتدادها الجغرافي و العمل على القضاء على أسبابها.

هذه العوامل الأربعة تقوم بدورها على عناصر جوهرية هي:

1 - اتخاذ تدابير في بناء الثقة.

ب- تقصي الحقائق.

ج- الإنذار المبكر.

د- الانتشار الوقائي.

هـ- خالق مناطق منزوعة السلاح.

ولن يكون هذا الأمر ممكنا إلا بتوافر الشروط التالية:

- أعمال دور مجلس الأمن وفق الفصل السادس من الميثاق.

- أعمال دور الجمعية العامة في التسوية السلمية.

- الاعتماد أكثر على تسوية النزاعات أمام محكمة العدل الدولية.

- إتخاذ التدابير الدولية لتحسين الظروف التي أسهمت في إثارة النزاع.

- في الحالات التي يكون فيها مجلس الأمن مجبرا على اللجوء لتدابير غير عسكرية فلا بد من تشجيع التعامل مع مجلس الأمن.

وهذا كله دور جديد لمجلس الأمن يتمتع من خلاله بصلاحيات واسعة اتجاه الدول و المنظمات التي ينبغي أن تتعاون وتدارس معه لتجسيد خطط السلام التي لا محالة ستساهم في

بناء الديمقراطية في العالم التي لن تعرف تطبيقا إلا بتعاون الأطراف واستعدادها لحل التنازع وتقديمها للدعم المالي المناسب، والتعاون المستمر وتجسيد خطط السلام بمعنية مجلس الأمن، والعمل للدعم المالي المناسب، والتعاون المستمر وتجسيد خطط السلام بمعنية مجلس الأمن، والعمل على نزع السلاح ومراقبة الانتخابات وإعادة اللاجئين وإصلاح هياكل الدولة ومؤسساتها وتقديم المساعدة التقنية ونزع الأنعام..

ومن خلال هذا الطرح نصل إلى أن بناء الديمقراطية التي هي ضمان للمسلم بحيث كلما كانت أنظمة الدول ديمقراطية كلما ساهمت في تجسيد السلم و الأمن الدوليين، وكلما كانت الأنظمة غير ذلك فإن السلم و الأمن يكونان في خطر.

وهذا ما وردا في كلمة الأمين العام للأمم المتحدة بطرس بطرس غالي بمناسبة افتتاح المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في الفترة ما بين 24/25 جويلية 1993 بفيينا قائلا (أن الأنظمة الدكتاتورية هي عوامل الحرب و بالمقابل فإن الديمقراطية هي ضمان للمسلم، وأن دولة القانون الديمقراطية تجعل الجماعة الدولية قائمة على أساس ديمقراطي وعلى إحترام القانون).

المبحث الثاني: إرساء الأمم المتحدة للديمقراطية من خلال اتفاقيات السلام

تعتبر الجمعية العامة للأمم المتحدة هي الأكثر صلاحية في مجال تدعيم الانتخابات في العالم، حيث صدرت عنها عدة قرارات في هذا الشأن، وكذلك لجنة حقوق الإنسان التي لها صلة مباشرة بتقديم المساعدة التقنية لإرساء الديمقراطية في العالم، كما لا ننسى الدور الكبير للأمين العام للأمم المتحدة في هذا الموضوع، حيث ورد في مذكرته من أجل الديمقراطية قوله (إن ظاهرة الديمقراطية قد انعكست على أنشطة منظمة الأمم المتحدة، فبعدما اتجهت

الدول الحديثة الاستقلال سابقا نحو الأمم المتحدة خلال مرحلة تصفية الاستعمار، نرى الآن للديمقراطية، تبحث عن الدعم لدى الأمم المتحدة وطلب الدعم هذا تم التعبير عنه في مجال الدول الأعضاء بعد الموجة الجديدة للحصول على السيادة و الاستقلال السياسي واختيارها

المساعدة الانتخابية، إذ أن أكثر من ثلث أعضاء الأمم المتحدة طلبت هذا النوع من المساعدة منذ 1989، كما يمس حالياً معظم نشاطات المنظمة¹.

إنطلاقاً من هنا فإننا سنتناول في هذا المبحث المطالبين التاليين:

- المطلب الأول: الإشراف على الانتخابات.
- المطلب الثاني: توطيد الديمقراطية كأساس لحفظ السلم و الأمن الدوليين.

المطلب الأول: الإشراف على الانتخابات.

تتنوع الأجهزة على مستوى الأمم المتحدة في مجال الإشراف على الانتخابات سواء بالمساعدة على إتمامها أو مراقبتها أو إبداء المشورة التقنية فيها، أو من خلال عمليات السلام، وذلك بين مجلس الأمن و الجمعية العامة و الأمين العام للأمم المتحدة ولجنة حقوق الإنسان، وحتى المجلس الاقتصادي و الاجتماعي له دور لا يستهان به في هذا الشأن.

ولكننا سنؤكد فقط على دور مجلس الأمن في هذا الموضوع من خلال الإشراف على الانتخابات في إفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية في فروع ثلاثة:

الفرع الأول: إفريقيا

سنحاول أن نتطرق لبعض الأمكنة التي أتضح من خلالها تقدم المساعدة الانتخابية لبعض الدول الأفريقية.

1- تقرير الأمين العام سنة 1991، ص5.

1- ناميبيا: لقد صدر عن مجلس الأمن عدة قرارات بشأن المسألة الناميبية، منها قراره 435 الصادر بتاريخ 29/09/1978 الذي أسس للمساعدة بين الأمم المتحدة وناميبيا، في المرحلة الانتقالية حتى حصولها على استقلالها، التي بدأت العمل فعليا بعد سنة 1989، التي كان عدد أفرادها 1300 عسكريا و1500 مدنيا وكان ينحصر دور بعثة الأمم المتحدة في ناميبيا في نقاط جوهرية هي:

- الانتقال السلمي نحو الاستقلال.

- إقامة نظام ديمقراطي.

- خلق كيان جديد.

وقد شكل الإشراف على الانتخابات أهم دور أنيطت به منظمة الأمم المتحدة وخاصة مجلس الأمن، في مجال ضمان انتخابات حرة ووقف إطلاق النار ومراقبة سحب القوات العسكرية التابعة لجنوب أفريقيا، فرض احترام النظام وتمكين الشرطة الناميبية من بداية ممارسة مهامها خاصة في مجال الانتخابات في جميع مراحلها، التحضيرية من سجلات وقوائم وتنظيم وإعلان النتائج و المفاوضات التي جرت بشأن كل هذه المراحل بما في ذلك التفاوض مع الأحزاب و الرأي العام خاصة وسائل الإعلام السمعية و البصرية و مختلف الصحافة.

(وفي الميدان ظهرت عملية تنظيم الانتخابات كأعقد ما يكون لعدة أسباب أهمها عدم اعتياد الناخبين على إجراء الانتخابات وأهمها كثرة الاحتياطات الواجب اتخاذها لتفادي المخالفات في جميع المراحل، لذلك تم وضع 358 مكتب للاقتراع وكذا 1758 من أفراد الأمم المتحدة من بينهم 885 مختص أرسلتهم 27 دولة شاركوا مباشرة في عمليات الرقابة و تم ضم 358 فردا من العناصر العسكرية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة لمراقبة الاقتراع، كما تم تحويل 1023 مراقب من الشرطة نحو العمليات الانتخابية، وكان هؤلاء قد تلقوا مسبقا تكويننا مختصا في مراقبة الانتخابات)¹.

1- حفصة نجية، دور الأمم المتحدة في إرساء الديمقراطية في داخل دول العالم، بحث ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2002، ص116.

وعقب ذلك تم تحضير دستور جديد بتاريخ 09 /02/ 1990 الذي عقبه الاستقلال في 21 /03/ 1990، وقد تبعت الأمم المتحدة باهتمام كبير التطورات التي عرفتتها ناميبيا كليا من تأسيس الشرطة وتنظيم انسحاب جيش وحدات جنوب إفريقيا وتأسيس الجيش الناميبي، وانتخاب الرئيس ووضع الدستور إلى غاية استلام زمام السلطة.

2 - أنغولا: بناء على الطلب الذي تقدمت به أنغولا لمنظمة الأمم المتحدة الذي تم في إحكام مسار السلام في أفريقيا الذي تلتبس فيه تقديم مساعدة تقنية للحكومة للتحضير للانتخابات التي تقرر في سبتمبر 1992 وإرسال مراقبين عن الأمم المتحدة للإشراف على الانتخابات حتى إتمامها.

وتبع هذا تدخل مجلس الأمن بقراره 747 بتاريخ 24 /03/ 1992، حيث وسع من مهمة البعثة التي أسندت لها مهمة تتبع الطلب الأنغولي ومن بين ما ورد في هذا القرار:

أ- ارتياح المجلس الأمن على احترام الأطراف لوقف إطلاق النار ويعرب عن قلقه إزاء التأخيرات و الفجوات في إتمام بعض المهام الرئيسية الناشئة عن اتفاقات السلم.

ب- يشدد على الأهمية التي يعلقها لقيام الأطراف بالوفاء بالتزاماتهم الواردة في اتفاقيات السلم.

ج- يرحب بتعيين الأمين العام للأمم المتحدة ممثلا خاصا لأنغولا يكون مسؤولا عن كل الأنشطة الجارية و المرتقبة ورئيسا للبعثة.

د- يوافق على التقرير الإضافي المقدم من قبل الأمين العام المؤرخ في 3 و20 مارس 1993 الخاص بتتبع التوصيات المتعلقة بمراقبة الانتخابات وتوسيع نطاق البعثة.

هـ- يحث الأطراف الأنغولية على الامتثال بدقة لأحكام اتفاقات السلم وللمواعيد النهائية المتفق عليها وتحقيقا لهذه الغاية يحثها على المضي بدون تأخير في تسريح قواتها

وتشكيل قوة مسلحة وطنية وموحدة وعلى التشغيل الفعل ل وحدات شرطة مراقبة مشتركة وتوسيع الإدارة المركزية وغير ذلك من المهام الرئيسية.

و- يدعو السلطات و الأطراف الأنغولية إلى إنجاز الاستعدادات السياسية و القانونية و التنظيمية و المالية لإجراء انتخابات حرة ونزيهة ومتعددة الأحزاب، تجري في سبتمبر 1992 و إلى إتاحة كل الموارد الممكنة للعملية الانتخابية في أقرب وقت ممكن ووضع جدول زمني دقيق لها.

وبقي مجلس الأمن متتبعا للأحداث و الوقائع الأنغولية حيث عبر عن ارتياحه للانتخابات البرلمانية و الرئاسية في جلسته المنعقدة بتاريخ 06 /10/ 1992.

3 - الموزنبيق: على إثر النزاع القائم بين حكومة موزنبيق وحركة المقاومة الموزنبيق تم توقيع اتفاق سلام في روما بتاريخ 14 /10/ 1992 وطلب من الأمم المتحدة تنفيذ ذلك الاتفاق.

ومن أجل تحويل هذا الاتفاق إلى واقع أصدر مجلس الأمن قراره 717 بتاريخ 16 /12/ 1992 الذي أنشأ بموجبه بعثة الأمم المتحدة في موزنبيق التي انحصرت مهامها الأصلية في تسريح الأطراف المتحاربة، ضمان حماية وصول المساعدات الإنسانية، عودة اللاجئين وتقلص المساعدة التقنية لإجراء انتخابات عامة، وهو ما تطلب إرساء حوالي 6000 فرد كأعضاء للبعثة.

وقد ورد في قرار مجلس الأمن المذكور التأكيد على عدد من النقاط الهامة منها:

- تقدير الجهود المبذولة من قبل الحكومة وحركة المقاومة الوطنية الموزنبيقية ولكنه يعتبر عن قلقه إزاء التأخير في بدء بعض المهام الرئيسية الناشئة عن اتفاق السلم.

- ضرورة تعاون الأطراف المتنازعة مع الهيئة الممثلة خاصة:

بعثة الأمم المتحدة للموزنبيق باحترام وقف إطلاق النار وتجسيد اتفاق السلم.

- تأييد النهج المحدد في تقرير الأمين العام خاصة المتعلق بالجدول الزمني للعملية الانتخابية ويدعو الأمين العام إلى إجراء مشاورات واسعة ومكثفة مع جميع الأطراف بشأن التوقيت الدقيق للانتخابات الرئاسية و التشريعية و الأعمال التحضيرية لتلك الانتخابات.

وقد ترتب على ذلك أن قامت البعثة بالتقريب بين وجهات نظر الأطراف المتنازعة أسفر عن تشكيل الجمعية الوطنية الموزنبيقية التي اعتمدت قانون الانتخابات بتاريخ 09 /12/ 1993.

وكانت مهمة البعثة تقديم يد المساعدة إلى الأطراف قصد القضاء على أسباب خلق النزاعات وخاصة المساعدة التقنية: وكانت المساعدة التقنية المقدمة للموزنبيق تقوم على تكوين 2600 موظف انتخابي على مستوى البلد و8000 عون إحصاء و1600 عون مكلف بالترايبية المدنية و52000 عون مكلف بعملية الاقتراع إضافة إلى المجموعة الاستشارية التي خص بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي اللجنة الانتخابية الوطنية وتم توزيع ما بين 3-5 متطوعين من الأمم المتحدة لكل 11 مقاطعة انتخابية حيث تعاونوا مع السلطات الانتخابية.

وقامت التشكيلة الانتخابية لبعثة الأمم المتحدة بوضع برنامج لتوطيد المراقبة الوطنية مما سمح بتكوين 35000 عون من الأحزاب السياسية للقيام بالمراقبة الانتخابية وسمح الصندوق الائتماني بتمويل برنامج مشابه وتكوين إعلامي لـ 78 ممثل عن الأحزاب السياسية الخاصة لتمكينهم من مراقبة سير الاقتراع على المستوى الوطني¹، وبتاريخ 02 /11/ 1994 أعلن رئيس البعثة عن انتهاء عملية الانتخابات في جو من الهدوء و التنظيم.

1- المرجع السابق، ص148.

الفرع الثاني: في آسيا- كمبوديا-

تعتبر أهم عملية قامت بها الأمم المتحدة لتجسيد الديمقراطية والتي كانت المنطلق للعمليات اللاحقة لها.

فقبل هذا التدخل كان دور الأمم المتحدة يقتصر على مجرد التحقق من الانتخابات التي تجريها الدولة حيث أن تدخل الأمم المتحدة قد تجاوز بكثير هذا الإطار حيث ساهمت الأمم المتحدة بشكل مباشر في تنظيم وإجراء الانتخابات على إثر التوقيع على إتفاق باريس بين الأطراف المتنازعة بتاريخ 23 / 10 / 1991.

ففي بداية الأمر إنشاء مجلس الأمن بعثة الأمم المتحدة في كمبوديا التي أسندت لها مهام إدارة الإقليم إلى غاية القيام بانتخابات ولأول مرة يتم التأكيد في اتفاق غير مسبوق على وضع الهيئات و المؤسسات الإدارية التي بإمكانها التأثير مباشرة على نتائج الانتخابات تحت السلطة المباشرة لهذه البعثة من فرز للأصوات وإعلان النتائج.

وبتاريخ 09 / 02 / 1992 تقدم الأمين العام للأمم المتحدة بإنشاء قوة تابعة للأمم المتحدة في كمبوديا تضم 16 ألف جندي و 36000 رجل شرطة و 1000 من الموظفين الدوليين¹.

ومنذ البداية كان مجلس الأمن متبعا للأحداث التي عرفتها كمبوديا حيث أصدر مجموعة من القرارات منها قراره 745 بتاريخ 28 / 02 / 1992 الذي أكد فيه على ضرورة تعاون الأطراف المتنازعة مع الأمم المتحدة قصد جعل اتفاق السلم موضع النفاذ القائم أصلا على تهيئة الأجواء للوصول إلى انتخابات حرة ونزيهة وهو أمر أساسي لإيجاد تسوية عادلة ودائمة للمنزاع القائم في كمبوديا الذي يسهم لا محالة في السلم و الأمن الدوليين على الصعيدين الإقليمي و الدولي مؤكدا على الوضع مناشدا من الأمين العام الإسراع في تنفيذ هذا الاتفاق، ويبحث الأطراف الكمبودية على التسريح الكامل لقواتها العسكرية قبل انتهاء عملية التسجيل

1- حفصة نجبة، المرجع السابق، ص121.

للانتخابات وعلى تدمير الأسلحة و الذخائر المودعة لدى السلطة التي تزيد أن وجدت عما تراه السلطة لازما لصوت النظام المدني و الدفاع الوطني أو ما قد تتطلبه الحكومة الكمبودية الجديدة، كما يناشد الدول بتقديم كل المساعدات الممكنة للأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها وعملاتها لتنفيذ الاتفاق بما في ذلك التعمير و إعادة اللاجئين و المشردين إلى وطنهم.

وقد تحكمت الأمم المتحدة بشكل كبير في الانتخابات التي عرفتها البلاد بدء من الأحزاب ووضعتها المالية ومصادر تمويلها وحتى برامجها التي يجب ألا تتعارض مع أهداف التسوية السياسية للبلاد وفي المقابل مكنت الأحزاب من استعمال وسائل الإعلام المختلفة.

كما قامت السلطة الانتقالية بتحضير كل مراحل الانتخابات من قوائم و التسجيل وتدريب الموظفين من خلال الاجتماعات التي كانت تعقدها ونقل أوراق وصناديق الاقتراع وأختام الاقتراع إلى مختلف المقاطعات الانتخابية.

وقمت فعلا العملية الانتخابية في الفترة ما بين 23-28 /05/ 1993 الأمر الذي جعل ممثل الأمين العام يصرح أن الانتخابات كانت حرة ونزيهة، وهذا ما دعا مجلس الأمن إلى أن يهنئ كمبوديا و الشعب الكمبودي على الجهود التي بذلت في قراره 826 الصادر 20/05/1993 مطالبا باحترام نتائج الانتخابات ودعمه الكامل للهيئة التأسيسية التي أوجدت دستوراً وحكومة جديدة.

الفرع الثالث: في أمريكا اللاتينية

لقد تدخلت الأمم المتحدة في بعض دول أمريكا اللاتينية بمسدة الديمقراطية من خلال أجهزتها المختلفة التي على رأسها مجلس الأمن ومن بين هذه الدول هايتي و السلفادور.

1 - هايتي: شهدت هايتي أول انتخابات ديمقراطية برعاية الأمم المتحدة قصد التحقق من الانتخابات بالتعاون مع منظمة الدول الأمريكية خاصة بعدما عرفت هايتي جملة من

الانقلابات العسكرية التي أدخلت بالاستقرار السياسي للبلاد التي عصفت بحالة البلاد وأدخلتها في مزيد من الفقر و الديكتاتورية إلى أن تم التوصل لاتفاق بين مختلف الطوائف سنة 1990 التي أفضت إلى تعيين رئيس مؤقت إلى غاية تنظيم انتخابات حرة وديمقراطية.

ومنذ هذا التاريخ 23 /06/ 1990 بدأ التعاون الوثيق بين هايتي و الأمم المتحدة في مجال ملاحظة ومراقبة مختلف مراحل الانتخابات التي ستشهداها البلاد من تهيئة الأجواء وتحضير القوائم ومراجعتها وتنظيم الشرطة و القيام بالتصويت وإفراز النتائج...¹.

وتجسيدا لذلك طلبت الرئيسة المؤقتة لهايتي من جميع القطاعات الداخلية التعاون مع منظمة الأمم المتحدة لتنظيم انتخابات محلية، هذا الطلب أثار وضعا داخليا غير مسبوق إذ لم تشهد الدول حينئذ مثله فظهرت لأول مرة دولة تطلب من الهيئة الأمية و المجتمع الدولي مراقبة المسار الانتخابي دون أن تكون في حالة حرب.

وقد لقي هذا الطلب تأييدا دوليا من جانب الولايات المتحدة وفرنسا وكندا بينما قوبل خلاف ذلك من قبل دول أمريكا اللاتينية والدول النامية حيث طرح هذا الأمر تفسيرات وتأويلات للمادة 2/7 من الميثاق.

وقد تعاملت منظمة الأمم المتحدة مع الوضع في هايتي على تقاسم الجمعية العامة لمساعدتها الانتخابية بينما تسند الناحية الأمنية لمجلس الأمن.

وعند تناول الجمعية العامة النظر في هذه القضية كانت ردود الفعل مختلفة حيث أن عددا من الدول التي من بينها المكسيك رأت أن تدخل الأمم المتحدة في المسار الانتخابي لهايتي فيه انتقاص لسيادتها وخرق لها وعارضت بذلك تدخل مجلس الأمن لكون هذه المسألة لا تشكل تهديدا للسلم و الأمن الدوليين.

1-Boutres Boutres Ghali les nations unis et Haite 1990-1996 series livres bleus nork1996,p11.

وعلى خلاف هذه النظرة إرتأت الجمعية العامة في جلستها بتاريخ 10/10/1990 بعد تناول ودراسة المذكرة الصادرة عن الحكومة الهايتية بحق الشعب الهايتي المطلق في اختيار مصيره بحرية طالبة من الأمين العام تقديم الدعم المطلوب الذي يتطلبه التعامل مع الوضع خاصة نشر المراقبين الدوليين للانتخابات.

تضمنت بعثة الأمم المتحدة في هايتي ONUVEH تشكيلة انتخابية ضمنت 40 مراقبا دوليا وصل عددهم 200 مراقبا في الجولة الأولى من الانتخابات و100 مراقب دولي في الجولة الثانية بالإضافة إلى 35 مراقبا دوليا أوفدتهم 13 حكومة و38 ممثل لمنظمات غير حكومية وتشكيلة أمنية ضمنت 65 خبيرا أمنيا وتشكيلة إدارية من 26 موظفا إداريا¹.

و الشيء الايجابي في هذه القضية هو ان المنظمة الأممية لم تلق أي عراقيل في خلقها بناها للثقة و أجراها للمحوار و الاتصالات بين مختلف المسؤولين و المؤسسات القائمة.

و لدى بداية الانتخابات تم توزيع المراقبين الدوليين على المكاتب التي بلغت 1813 مكتبا في 9 مقاطعات التي كانت نتائجها فو القس جون برترن ارستيد.

و قد وصفت هذه الانتخابات بأنها الأكثر ديمقراطية في تاريخ هايتي لكن العسكريين قاموا بانقلاب على الحاكم المنتخب مما جعل مجلس الأمن يتناول هذه المسألة بجدية أكثر على اثر الرسالة الصادرة عن ممثل هايتي بتاريخ 7 /6/ 1993 الموجهة لمجلس الأمن ققصد القيام بحصار إقليمي و عالمي على تجارة هايتي اخذين بعين الاعتبار الرسالة الصادرة عن وراء خارجية الدول الأمريكية ذات العلامة، فان مجلس المن اصدر قراره 841 بتاريخ 16 /6/ 1993 الذي أكد فيه بأنه من العاجل اتخاذ حل سريع و شامل للأمة الهايتية طبقا لأحكام الميثاق أخذا بعين الاعتبار قرار مجلس الامن الصادر بتاريخ 26 /2/ 1993 الذي عبر فيه عن قلقه و عدم ارتياحه للالزمة الإنسانية في البلاد و الهجرة و الترحال الذي شكل تهديدا حقيقيا للسلم و الامن الدولي.

1- حفصة نجية، المرجع السابق، ص137.

و هو ما تبعه إصدار المجلس لعدة قرارات له التي من أهمها قراره 940 بتاريخ 31 /7/ 1994 الذي عبر فيه عن انشغاله العميق لما يحدث في هايتي و ان هدف المنظمة هو توسيع تجسيد الديمقراطية و انه يذكر بقراره 873 الذي يظهر فيه بأنه مستعد فرض إجراءات إضافية على السلطات العسكرية الهايتية و انه طبقا لأحكام الميثاق فان الأعضاء سيؤسسون قوات متعددة الجنسيات تسند إليها مهمة الإطاحة بالقادة العسكريين الانقلابيين و عن طريق هذه الضغوط استرجعت الشرعية الداخلية بعودة الرئيس المخلع إلى الحكم.

2 - السلفادور: بموجب قرار مجلس الامن 693 الصادر بتاريخ 20 /5 /1997 انشأت بعثة الأمم المتحدة في السلفادور و ذلك بعد توسط الأمم المتحدة في إبرام اتفاق السلام بين الحكومة و جبهة الفرانديمارتي للتحرير الوطني، و قد أوكلت لهذه البعثة مهمة تنفيذ الأطراف اتفاق سان خيه المبرم في 26 /7 /1990 المتعلقة بوقف إطلاق النار و تسريح أفراد جيش المعارضة و تحويلهم إلى حب سياسي و تشجيع المصالحة و تنظيم التحول نحو الديمقراطية.

لما رأى مجلس الأمن ان ما اتخذته غير كاف فقد بادر إصدار قرار خاصة عندما تبين له بطلب من الحكومة السلفادورية إن إجراء الانتخابات لم تتم في موعدها، و هو القرار 832 بتاريخ 27 /5 /1993 بتوسيع مهام البعثة حيث تم التوصل إلى إرسال 900 مراقب للإشراف على المسار الانتخابي المزمع عقده في مارس 1994.

وقد دعا مجلس الأمن في القرار المذكور على تنفيذ الاتفاق و التعاون مع بعثة الأمم المتحدة حيث كلفت الأمين العام بتطبيق مسار السلام في فترة 16 شهرا بعد وقف إطلاق النار الذي تبين فيما بعد انه يسير في مسار سليم و على الأطراف تسهيل مهمة بعثة الأمم المتحدة للتعجيل بالمسار الانتخابي في السلفادور مؤكدا على ان الحكومة السلفادورية بقيام البعثة المتعلقة بالرقابة على الانتخابات العامة المزمع عقدها في مارس 1994 على أن يعد الأمين العام تقارير درية الى غاية تحقيق تلك النتيجة.

و قد تتبع البعثة جميع المراحل التحضيرية للانتخابات المتعددة بداية بالأحزاب وترشيحاتها و برامجها و القوام الانتخابية و مراجعتها و الإشراف على مكاتب التصويت وفرض النتائج و الإشراف من قبل على الحملة الانتخابية و ضمان أبعادها في وسائل الإعلام الوطنية المختلفة بما في ذلك تقسيم البلاد إلى مقاطعات انتخابية.

لكن البعثة في إشرافها على مختلف هذه المراحل قامت بزيارات متعددة من خلال مراقبتها قدرت بأكثر من 2350 زيارة و 3700 مراقب وحضرت أكثر من 8000 اجتماع سياسي و النظر في الشكاوى الخاصة بالتجاوزات و المخالفات التي قدرت بحوالي 300 شكوى خصت 23 % منها السلطة العامة و 21 % أعمال التخريب و 18 % خصت عرقلة المسار الانتخابي و 9 % اعتداءات.

ومع ذلك سهرت بعثة الأمم المتحدة بالتنسيق مع الأمين العام مجلس الأمن و التعاون مع الأطراف الداخلية إلى القضاء على جزء كبير من هذه التجاوزات و الشكاوى ممهدة لاحترام إجراءات الانتخابات في وقتها التي تمت في التاريخ المذكور بمشاركة 55% من المسجلين بإشراف 900 مراقب من 35 جنسية مما جعل الأمين العام يشيد بالمجهودات المبذولة للتوصل الى هذه النتائج و هو ما تبعه مجلس الأمن الذي هنا الشعب السيلفادوري على هذه النتائج في تصريحه 7 / 4 / 1994 الذي أكد فيه أن الانتخابات كانت مقبولة في مجموعها و لم تلقى معارضة الأحزاب التي كللت بالنجاح.

المطلب الثاني: توطيد الديمقراطية في العالم خارج اتفاقات السلام

لقد كان نشر الديمقراطية و تجسيدها ومن خلال عمليات السلام بإشراف أجهزة الأمم المتحدة هو الطابع الغالب في بلورة الديمقراطية ولكن هذا لا يمنع الأمم المتحدة من العمل خارج اتفاقات السلام لارساء الديمقراطية و التي تتمثل اساسا في نقطتين اساسيتين :

-الفرع الأول: المساعدة الانتخابية و الخدمات الاستشارية.

-الفرع الثاني: إدانة الانقلابات.

الفرع الاول:المساعدة الانتخابية و الاستشارية

و يتن اعتماد هذه الطريقة عندما تبادر الدولة المضيفة بطلب تقديم المساعدة الانتخابية للهيئة الاممية للاشراف على العملية الانتخابية المنظمة و ذلك لاضفاء الشرعية على هذه الانتخابات من جهة و لافتقار بعض الدول للخبرة الكافية لجعل الانتخابات حرة و نزيهة.

وعند وجود هذا الطلب فانه يتم تأسيس وحدة مصغرة في الدولة المضيفة بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي PNUD التي تشكل إطارا لجمع المراقبين الدوليين و ذلك تفاديا للعمل المزدوج الذي يمكن ان يتم على مستوى الدولة المضيفة و تنسيق عمل المراقبين و معنى هذا ان الهيئة الأممية لا تقوم مباشرة بمراقبة العملية الانتخابية بل تسعى جاهدة لتنسيق عمل المراقبين الدوليين الذين يوجد من بينهم خبراء مختصين في مجال الانتخاب، و في ظل هذا التطور تتمتع الهيئة الأممية بدور حيادي كبير في المسار الانتخابي الذي يكون متبوعا بتقارير دورية عن المكاتب و المقاطعات التي تزورها التي تبدأ قبل بداية الانتخابات و اثناءها و في نهايتها.

و تتم هذه العملية بعيدا عن أي مساس بالسيادة الوطنية و التي تضفي الشرعية على العملية الانتخابية مما جعل كثيرا من الدول ترحب بها منها اثيوبيا 1992 و النيجر و الزوتو 1993 مالوي 1994، 1993 تنزانيا 1995، أذربيجان 1995، أرمينيا جزر القمر و مالي 1996، الجزائر 1997 وكمبوديا 1998.....¹.

و تشمل المساعدة التقنية و الاستشارية الانتخابية، تنظيم الانتخابات، ضبط الميزانية الانتخابية، شراء المعدات، تحديد المقاطعات الإدارية، وضع القوانين الانتخابية، تسجيل الناخبين و المترشحين، التكوين في الإعلام الآلي في مجال الانتخابات، وضع قواعد سلوك الأحزاب السياسية في الداخل و الخارج ففي الفترة الفاصلة بين 16 / 10 / 1993 و 18 / 10 / 1995 قدمت المساعدة لأكثر من 1 دلة شملت مختلف التقنيات و الخدمات الاستشارية.

وتختلف الوسائل التقنية و الاستشارية الانتخابية من دولة إلى أخرى بحسب الحاجة المطلوبة و ما تراه المنظمة الأممية من إدارة لدعم الخدمات.

و تختلف مهام المراقبين الدوليين من حيث نوع نوع الاستشارة و مدتها التي تقدر من اسبوع إلى شهر².

و قد استفادت الدول طالبة الاستشارة و انعكس ذلك على نجبتها في مجال المسار الانتخابي و رفع كفاءة مراقبيها الداخليين.

و قد تقتصر المساعدة التقنية و الاستشارية على ايفاد عدد صغير من المراقبين الدوليين يتولون إعداد تقارير دورية عن مهامهم و الذي قد يقتصر على المرحلة الأخيرة من الانتخابات فقط التي عرفتها عدد من الدول مثل الجزائر 1995، غانا، مدغشقر زامبيا و اوغندا 1996، اليمن 1997.....

1- تقرير الأمين العام للأمم المتحدة 97.

2- تقرير الأمين العام للأمم المتحدة 94 ص 10.

و قد يتعدى الأمر هذا الإطار فيطلب من الدول إدخال إصلاحات دستورية و تشريعية على مؤسساتها حتى يسهل عليها تطبيق الديمقراطية و تحقيق دولة القانون.

الفرع الثاني: إدانة الانقلابات

لقد أصبح موقف الأمم المتحدة واضحا في مجال إدانة الانقلابات العسكرية في العالم و قد تجاوزتها في بعض الأحيان لتتدخل في ممارسة إجراءات ردعية ضد الحركة الانقلابية الأمر الذي جعل فكرة الانقلاب مستهجنة و تخوف العسكريين من أبعادها المستقبلية من حيث التقليد غير الشرعي للسلطة و عن النزاعات الداخلية المواكب لها التي قد تصل إلى حرب أهلية و نزوح اللاجئين و الأزمات الإنسانية المصاحبة لها الأمر الذي يشكل وضعاً خطيراً للسلم و الأمن الدوليين.

وإذا كان هذا الأمر هو الإطار العادي لتقييم الوضع فان الانقلابات التي حدثت لم يكن لموقف الهيئة الأهمية ثبات و حياد في النظر إلى إبعادها.

1 -البورندي: لقد لقي الانقلاب الذي حدث بتاريخ 21 /10/ 1993 الذي ادى لمقتل الرئيس المنتخب MELCHIR NDADAYE ردود فعل الجماعة الدولية بالنظر لطريقة الوصول الى السلطة وكذلك قتل عدة شخصيات سياسية و أرواح بشرية الأمر الذي جعل الأمين العام للأمم المتحدة يوفد مبعوثا خاصا للقيام بمساعي حميدة و هو ما جعل مجلس الأمن أيضا يتدخل بتاريخ 25 /10/ 1993 حيث صرح رئيسه : ﴿﴾ إن مجلس الأمن يتأسف بشدة أمام الانقلاب العسكري الذي أطاح بتاريخ 21/10/1993 بحكومة ديمقراطية كما يدين هذا الانقلاب ﴿﴾.

و ان مجلس الأمن يدين بشدة أعمال العنف التي يرتكبها زعماء الانقلاب و ياسف امام الخسائر في الأرواح البشرية الناتجة عن ذلك.

طلب من الانقلابيين الكف عن العنف ووقف أعمالهم غير المشروعة بهدف إعادة الفورية للديمقراطية و النظام الدستوري الى حالتها العادية.

وفي أعقاب استفحال الازمة الإنسانية التي أدت الى نزوح أكثر من 700.000 لاجئ للدول المجاورة تدخل رئيس مجلس الأمن عن طريق رئيسه معربا عن قلقه لما يحدث في بورندي داعيا باسترجاع التجربة الديمقراطية و الوقف الفوري لاعمال العنف.

و هذا ما دفع مجلس الأمن لإصدار قراره 1040 بتاريخ 29 /01/ 1996 الذي أكد فيه من جديد على استمرار تدهور الوضعية في البلاد و عن عدم ارتياحه لها،داعيا الى المصالحة و توقيف أعمال العنف و العودة إلى الديمقراطية.

و عبر كذلك عن عزمه في حالة استمرار الوضع على ما هو عليه باتخاذ تدابير وفق الفصل السابع من الميثاق و فرض قيود على الذين يشجعون أعمال العنف.

و على أعقاب هذه الأحداث تعقدت الأوضاع أكثر بحداث انقلاب جديد بتاريخ 20 /7/ 1996 الذي أدى إلى تعيين الرائد بيير بوبويا الرئيس السابق رئيسا جديدا، و تجميد السلطة التشريعية و الأحزاب السياسية، منع التظاهرات و المظاهرات و اغلاق حدود البلاد و المطارات،و الاعلان عن تشكيل حكومة انتقالية.

و بقي مجلس الأمن قيد النظر المسألة البورندية، وأكد الرئيس في أعقاب جلسته بتاريخ 29 /7/ 1996 يأسف لان زعماء بورندي المدنيين و السياسيين على السواء لم يقوموا بتسوية خلافاتهم عن طريق الآليات الدستورية مدينا الأعمال التي أطاحت بالنظام الدستوري و ضرورة احترام إرادة الشعب و الدستور، احترام حقوق الإنسان و استعادة الأمن و بذل الجهود للتوصل لتسوية سياسية لوضع البلاد¹.

هذا الوضع دعا مجلس الأمن إلى اتخاذ قراره 1072 بتاريخ 30 / 8 / 1996 الذي أكد فيه على نتائجه السابقة وضرورة اتخاذ إجراءات ضد زعماء الفصائل المعززين للعنف، وبذلك اكتفى مجلس الأمن بالتأكيد على الحل السلمي للقضية من خلال منع الإحداث و إبقاء لجنة التحقيق.

2- هايتي: في بداية الأمر كان لمجلس الأمن دورا محتشما في الأزمة السياسية التي حدثت في البلاد، حيث إن المجلس ترك المسؤولية في البداية إلى منظمة الدول الأمريكية، و لكن نتيجة رفض القادة الانقلابيين التفاوض مع منظمة الدول الأمريكية و الأمم المتحدة، اصدر مجلس الأمن قراره 741 بتاريخ 16 / 6 / 1993 عبر فيه عن أشكاله و قلقه لما

9 - بطرس بطرس غالي: الأمم المتحدة و تحديات ما بعد الحرب الباردة، مجلة العربي، عدد 444، وزارة الاعلام، الكويت، 1995.

10 - بطرس بطرس غالي: بيانات الأمين العام هايتي، الوقائع، السنة 15، العدد 4، إدارة شؤون الاعلام ديسمبر، 1994.

11 - بطرس بطرس غالي: حقوق الانسان و الديمقراطية، ملف السياسة الدولية، العدد 113، مركز الدراسات السياسية و الاستراتيجية بالاهرام، القاهرة، 1995.

12 - عبد الله صالح أحمد: الموجة الثالثة للديمقراطية ، مجلة السياسة الدولية، العدد 111، مركز الدراسات السياسية و الاستراتيجية بالاهرام، القاهرة، 1993.

13 - عمر الجديلي: الأمم المتحدة و حقوق الانسان، مجلة السياسة الدولية، العدد 117، مركز الدراسات السياسية و الاستراتيجية بالاهرام، القاهرة، 1994.

14 - علي فياض: التفاعل المتبادل بين الأزمات الدولية و الإقليمية و المحلية، مجلة المعلومات الدولية، السنة 6 ، العدد 57، مركز المعلومات العربي، دمشق 1998.

- 15 - محمد الرميحي: الأمم المتحدة على مشارف نصف القرن الثاني، التحدي الهائل و
الفرص الذهبية، مجلة العربي، العدد 441، وزارة الاعلام، الكويت، اوت 1995.
- 16 - محمد أبو الفضل: أزمة الديمقراطية في أنجولا، مجلة السياسة الدولية، مركز الدراسات
السياسية و الاستراتيجية بالاهرام، القاهرة، 1995.
- 17 - نبيه الاصفهاني: هاتيى الشرعية الديمقراطية ، مجلة السياسة الدولية، العدد 115،
مركز الدراسات السياسية و الاستراتيجية بالاهرام، القاهرة، 1995.
- 18 - وليد محمود ناصر: أدوار جديدة للأمم المتحدة داخل دول العالم الثالث،
السياسة الدولية، العدد 113، مركز الدراسات السياسية و الاستراتيجية بالاهرام، القاهرة،
1995.
- 19 - تقارير الامن العام المنظمة 93/ 94/ 95/ 96/ 98/ 99:
- 20 -قرارات مجلس الأمن:
- قرار مجلس 435 المؤرخ في 29 سبتمبر 1978، الخاص بالاشراف على الانتخابات
في ناميبيا.
- قرار مجلس الامن 745 المؤرخ في 28 /02/ 1992، الخاص بتنظيم الانتخابات في
كمبوديا.
- قرار مجلس الامن 1037 المؤرخ في 15 /01/ 1996 ، الخاص بتنظيم الانتخابات في
سلافونيا الشرقية باراتيا وسيرميوم العربية.
- قرار مجلس الامن 747 المؤرخ في 24 /03/ 1992 الخاص بالتحقق من الانتخابات
في انغولا.

- قرار مجلس الامن 797 المؤرخ في 16 /12/ 1992 الخاص بالتحقيق من الانتخابات في السلفادور .

- قرار مجلس الأمن 894 المؤرخ في 14 /01/ 1994 ، الخاص بالتحقيق من الانتخابات في جنوب افريقيا .

- قرار مجلس 1072 المؤرخ في 30 /08/ 1996، الخاص بالانقلاب في بورندي .

- قرار مجلس الأمن 940 المؤرخ في 31 /05/ 1994 ، الخاص بالانقلاب في هايتي .

- قرار مجلس الأمن 1132 المؤرخ في 08 /10/ 1997 ، الخاص بالانقلاب في سيراليون .

2 - المراجع باللغة الفرنسية

1-Alexandre Linos sicilianos :l'O.N.U et la démocratisation de l'état édition Apedone paris2000.

2- Daniel Colard ,la société internationale après la guerre froide, Masson et Arnaud, Colin paris 1996.

3- Guy Hemmet : Le passage a la démocratisation , presses de la fondation National de Science politiques , la Bibliothèque du citoyen 1996.

4- Max Gounelle : la démocratisation politique internationale Melanges offerts a Hubert Thierry,l'évolution du droit internationale éditions Apedone paris 1998.

5- Samuel.p.Huntington , troisième vague, les Démocratisations du XX siècle, traduit par Francoise Brugess, Nouveaux Horizons, 1991.

6-Yves Beigbedern la contrale international des élections Bruylant Bruxelles , L.G.D. J, paris 1994.

7-Alain Touraine Qu'est ce que la démocratie Revue international des Science Sociales n°128 mais 1991.

8-C Neak Tate la Démocratie et le droit ,Revue internationale des science sociales n°152 juin1997.

9-Ellen S.Cohen et Susan O.White. les effets de la socialisation juridique sur la Démocratisation, Revue internationale des Sciences n°152 juin 1997.

10-Gérard Cahin , les Nations unies et la construction de la paix en Afrique.

11- Guy Hemmet : Le temps de la démocratisation , revue internationale des sciences sociales, N°128, Mai1991.

12-Giovani Satori REPENSER LA démocratie Revue internationale des Scionces juridiques n°119,1991.

13- Norberto le a la recherche de ma communauté perdue des défis de la démocratie en Amérique latine, Revue internationale des Sciences Sociales ,n°129,1991.

14- paul lssaad , l'autorité provisoire des Nations unies au Cambodge AFDI ,1993.

15- paul Issaad, l'organisation des Nations unies et Cambodge, RGDIP,1993/2.

16- Colloque Aix-en-provence 1994 sur l'assistance électorale comme préalable a la restauration de l'Etat.

17- Hubert Thierry, l'Etat et l'organisation de la société internationale ,l'état souverain a l'aube du XXI siècle ,colloque de Nancy 1994 .

18- Rapport des secrétaires généraux.